

الوسيط في المذهب

رخصة وحده أن يتمكن الماشون إلى الجماعات من المشي في الظل .
واختلفوا في أنه هل يختص بالبلاد الحارة وفي أن من يمشي في كن إلى الجماعة هل يستحب له .
واختلفوا في الجمعة على وجهين وجه المنع أن فواتها خطر ولا بد من تقديم الخطبة
فالبدار أولى